

فقه العبادات - مالكي

2 - العقل : فلا يجب على المجنون ولا المغمي عليه لما روي عن علي بن أبي طالب B ه عن النبي A قال : " رفع القلم عن ثلاثة : عن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يحتلم وعن المجنون حتى يعقل " (1)